

٣- شرح التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين - [00:00:00](#)

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا اللقاء المبارك في هذا اليوم هو اليوم الاربعاء الموافق للعشرين من شهر اه ذي الحجة من عام خمسة واربعين واربع مئة - [00:00:13](#)

من الهجرة كتابنا التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة لسماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز رحمه الله تعالى قرأنا في هذا الكتاب والان نواصل المجلس الذي نقرأه وهو في يتعلق - [00:00:29](#)

في المواقيت المكانية وتحديدها. تفضل اقرأ يا شيخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد اللهم اغفر لشيخنا وللسامعين قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل في المواقيت المكانية وتحديدها. المواقيت خمسة. الاول - [00:00:48](#)

وهو ميقات اهل المدينة وهو المسمى عند الناس اليوم ابيار علي الثاني الجحفة. وهو ميقات اهل الشام وهي قرية خراب تلي رابغ. والناس اليوم يحرمون من رابغ. ومن احرم من رابط - [00:01:14](#)

فقد احرم من الميقات لان رابض قبلها يبسير الثالث قرن المنازل وهو ميقات اهل نجد وهو المسمى اليوم الرابع يللم وهو ميقات اهل اليمن الخامس ذات عرض وهي ميقات اهل العراق. وهذه المواقيت قد وقتها النبي صلى الله - [00:01:37](#)

عليه وسلم لما ذكرنا لمن ذكرت لمن آآ وهذه المواقيت قد قد وقتها النبي صلى الله عليه وسلم لمن ذكرنا لمن السلام عليكم. لمن ذكرنا ومن مر عليها من غيرهم ممن اراد الحج او العمرة. والواجب على من مر عليها ان يحرم - [00:02:02](#)

منها ويحرم ويحرم عليه ان يتجاوزها بدون احرام. اه اذا كان قاصدا مكة يريد حجا او عمرة سواء كان مروره عليها اه من طريق الارض او من طريق الجو لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:29](#)

لمن وقت هذه المواقيت هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن. ممن اراد الحج والعمرة والمشروع لمن توجه الى مكة من طريق الجو بقصد الحج او العمرة ان يتأهب لذلك بالغسل ونحوه قبل الركوب في الطائر - [00:02:49](#)

فاذا دنا من الميقات لبس ازاره ورداءه ثم لبى بالعمرة ان كان الوقت متسعا وان كان الوقت ضيقا لبى بالحج وان لبس ازاره ورداءه قبل الركوب او قبل الدنو من - [00:03:09](#)

الميقات فلا بأس. ولكن لا ينوي الدخول في النسك ولا يلبي بذلك الا اذا حاذ الميقات اودنا منه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرم الا من الميقات. والواجب على الامة التأسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك كغيره من شؤون الدين - [00:03:24](#)

لقوله في الله سبحانه لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع خذوا عني مناسككم واما من توجه الى مكة ولم يرد حجهم ولا عمرة كالتاجر والخطاب والبريد ونحو ذلك فليس عليه احرام الا - [00:03:45](#)

ان يرغب في ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتقدم لما ذكر لما ذكر احسن الله اليكم. لما ذكر المواقيت اه هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن - [00:04:08](#)

ممن اراد الحج والعمرة. فمفهومه ان من مر على المواقيت. ولم يرد حجا ولا عمرة فلا يحرم عليه. وهذا من الله بعباده وتسهيله عليهم
 فله الحمد والشكر على ذلك. ويؤيد ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اتى مكة عام الفتح لم - [00:04:31](#)
 بل دخل وعلى رأسه المغفر لكونه لم يرد حين ذاك حجا ولا عمرة وانما اراد افتتاحها وازالة ما فيها من الشرك واما من كان منسكه
 دون المواقي كالسكان جدة. وام - [00:04:51](#)
 واما من كان مسكنه دون المواقيت نعم. اه كل سكان جدة اه وام وام السلمة ام سلم وبحره والشرائع وبدر ومستورة واشباهها فليس
 عليه ان يذهب الى شيء من الخامسة المتقدمة بل مسكنه وميقاته فيحرم منه بما اراد من حج او عمرة. واذا كان له - [00:05:11](#)
 اخر خارج المواقيت وهو بالخيار. انشاء احرم من الميقات وانشاء احرم من اسكنه الذي هو اقرب من الميقات الى لعموم قول النبي
 صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس رضي الله عنه لما ذكروا المواقيت قال ومن كان دون ذلك فما - [00:05:44](#)
 من اهله. حتى اهل مكة يهلون من مكة. اخرج به البخاري ومسلم. لكن من اراد العمرة وهو في الحرم فعليه ان يخرج الى العلم ويحرم
 ويحرم بالعمرة بالعمرة منه. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما طلبت منه عائشة - [00:06:04](#)
 العمرة امر اخا عبد الرحمن ان يخرج بها الى الحل فتحرم منه. فدل ذلك على ان المعتمر لا يحرم العمرة من الحرم وانما يحرم بها من
 الحل. وهذا الحديث يخص حديث ابن عباس المتقدم. ويدل على ان - [00:06:24](#)
 مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله حتى اهل مكة يهلون من مكة هو الاهلال بالحج لا العمرة واذا آ وهو هو الاهلال بالحج للعمرة.
 اذا كان الاهلال بالعمرة جائزا من الحرم اذن لعائشة رضي الله عنها آ - [00:06:44](#)
 في ذلك ولم ولم يكلفها بالخروج الى الحج. وهذا امر واضح. وهو قول جمهور العلماء رحمة الله عليهم. وهو للمؤمن. وهو. وهو
 اوحى. وهو وهو احوط للمؤمن. لان فيه العمل بالحديثين جميعا. والله الموفق - [00:07:04](#)
 واما من واما ما يفعله بعض الناس من الاكثار من العمرة بعد الحج من التنعيم او الجعرانة او غيرهما وقد سبق ان اعتمر قبل الحج فلا
 دليل على شرعيته. بل الدالة تدل على ان الافضل تركه. لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم - [00:07:24](#)
 يعتمروا بعد فراغهم الحج. انما اعتمرت عائشة من التنعيم بكونها لم تعتمر مع الناس عند دخول مكة بسبب في حي فطلبت من النبي
 صلى الله عليه وسلم ان تعتمر بدلا من عمرتها التي احرمت بها اه من الميقات. فاجابها النبي - [00:07:44](#)
 صلى الله عليه وسلم الى ذلك وقد حصلت لها العمرتان العمرة التي مع حجها وهذه العمرة المفردة. فمن كان مثل عائشة فلا بأس ان
 يعتمر بعد فراغه من الحج. عملا بالدالة كلها. وتوسيعا على المسلمين. ولا شك ان اشتغال الحجاج بعمرة - [00:08:04](#)
 بعد فراغ من الحج سواء العمرة التي دخلوا بها مكة اه سوى اه العمرة التي دخلوا بها مكة يشق على الجميع ويسبب كثرة الزحام اه
 ويسبب كثرة الزحام والحوادث مع ما فيه من المخالفة لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته والله الموفق - [00:08:24](#)
 الله فيك. الشيخ رحمه الله يعني جاء على كل ما يتعلق بالاحرام للميقات فصل تفصيلا دقيقا ونلاحظ من اسلوب الشيخ رحمه الله كل
 ما جاء عند مسألة او حكم شرعي اتى بالدليل تجي تلاحظ انه - [00:08:47](#)
 عنده عنده يعني الاستدلال الاستدلال قوي واستحضار الدالة. مع ان الشيخ رحمه الله يعني يعني يملي من فؤاده يعني هذي
 المعلومات كلها هو يحفظها في صدره. ويمليها. فيقول الشيخ المواقيت خمسة هذه المواقيت المكانية - [00:09:07](#)
 التي يمر بها الانسان اذا اراد ان يدخل مكة مريدا حجا او عمرة. فالمواقيت المكانية خرسة كما هو معلوم عند الجميع. عندنا مواقيت
 مكانية وعندنا مواقيت زمانية. سيتكلم المؤلف عن المواقيت الزمنية - [00:09:27](#)
 والمواقيت الزمنية التي قال الله فيها الحج اشهر الحج هي شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة هذه هذه
 الاشهر اه او هذه الايام هي التي تعد يعني وقتا للاحرام بحج او عمرة. يعني في - [00:09:47](#)
 الحج والعمرة اما العمرة فانها ليس لها وقت لزمان معين يعتمر في رمضان ويعتمر في اي شهر من الاشهر كله كله جائز الا ان السنة
 والافضل ان تكون عمرته في ذي القعدة لان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلها في - [00:10:10](#)
 القعدة المواقيت الزمنية واضحة عندنا كلها جميعا واضحة فذكر الميقات الاول وهو ميقات اهل المدينة تم بذل المسمى بذى الحليفة.

يقول يسمون الناس ابيار علي والمراد بعلي هنا علي رضي الله عنه - [00:10:30](#)

وشيخ الاسلام يعني بين سبب تسمية اه هذه الاسماء هذه الابيار اه او الى علي قالوا قال انه انهم يقولون هو يحكي شيخ الاسلام هذا يقول انهم يقولون ان عليا رضي الله عنه قاتل الجن فيها - [00:10:51](#)

قال شيخ الاسلام هذا كذب على علي وعلي اشرف من ان يقاتل الجن والجن اضعف من ان يقفوا في وجهه. وانما هذا لا يعلم عن صحته. لا يعلن عن صحته. والصحيح انها تسمى - [00:11:11](#)

طيب وهو معروف الان وهو في وهو وهو ابعد المواقيت عن مكة واقرب المواقيت الى المدينة الان واصبح اصبح داخل المدينة او على اطراف حدود المدينة يعني اصبح حيا من احياء المدينة. طيب الجحفة - [00:11:27](#)

يعني القادمون من مصر والشام ومن المغرب كل من يأتي من مغرب للمغرب الادنى والاقصى او من افريقيا كل الذين يعيشون في افريقيا ويأتون عن طريق المرء وكذلك مصر فانهم يأتون عن طريق الشام - [00:11:48](#)

ثم يعني على جهة فلسطين والشام ثم يدخلون على الجزيرة من من الشمال فيمرون بالجحفة يمرون بالجحف فكذلك اهل الشام الذين يعني من اهل الاردن وسوريا كذلك لبنان وتركيا. كل هؤلاء الذين يأتون - [00:12:12](#)

عن طريق البر فانهم يمرون بالجحفة. وهي ميقات اهل الشام وكل من مر من تلك الجهات. والجحفة تركت لانها اصبحت خراب واصبح الناس يحرمون من رايغ ورايغ موجودة الان وقائمة وهي قريبة جدا هي تكون قبل - [00:12:36](#)

الميقات ببسير جدا فالذي يحرم من رايغ كأنما احرم من من الجحفة. طيب. واهل الشام الان في وقتنا الحاضر اهل الشام وكذلك مصر والافارقة كلهم دول افريقيا والمغاربة لهم الخيار - [00:12:56](#)

اما ان يمروا بالجحفة ورايغ ويحرم منها واما ان يمروا بالمدينة لان كلها على الطريق فان احرموا من رايغ يكفيهم. وان قالوا لا نحرم من المدينة وتجاوزوا ميقات رايغ فلهم ذلك. فلهم ذلك لان كلها على طريق - [00:13:20](#)

مكة. طيب قال الثالث قرن المنازل ويسمى قرن الثعالب ويسمى ايضا بالسير الكبير هو ميقات اهل نجد كل من جاء من جهة شرق مكة يحرمون يحرمون آآ من من ميقات آآ من السير الكبير وهو يبعد ما يقرب من سبعين كيلو يعني - [00:13:39](#)

ليس بالبعيد. طيب. ويحاذيه ما يسمى بوادي محرم. من جهة الطائف الذي يحرم من وادي محرم على طريق الطائف طريق الهدى كأنما احرم من قرن المنازل لا فرق طيب الرابع ميقات اهل اليمن واهل الجنوب جيزان وابها وكل من جاء من جهة - [00:14:08](#)

كل من جاء من جهة الساحل فانه يمر بميقات المسمى بيلملم وهو قائم الان وقريب من مكة. فيحرمون منه الذين يأتون من تهامة ومن الساحل. اما الذين يأتون من من من الجبال ومن من الاعلى ومن ومن عسير يأتون من الاعلى كاهل - [00:14:34](#)

واهل النماص وغيرهم. هؤلاء يأتون على جهة الطائف. فاذا وصل الطائف له الخيار اما ان يحرم من وادي محرم بالهدا او يحرم من السير الكبير. فهو مخير وان نزل آآ الى - [00:15:01](#)

جهة الساحل الى تهامة فله ان يحرم من يلملم طيب الخامس اه ذات عرق وهو ميقات اهل العراق والكويت ومن جاء من جهة العراق كايران وما بعدها وبلاد القوقاز ونحوها. يأتون من هذه الجهة - [00:15:20](#)

وهو يعتبر بين بين الشرق والشمال في جهة الشرق والشمال واهل عرعر واهل القصيم كلهم يأتون من هذه فمن جاء منها يمر بميقات اه ذات علق والان الميقات فيما اعلم انه غير موجود الان. يعني ليس له طريق معبد وفيما اعلم انه - [00:15:43](#)

سيفتتح طريق لهذه لهذا الميقات. وسيعود الميقات كما كان. وهذا الميقات ايضا يعني مختلف في هل وقته النبي صلى الله عليه وسلم؟ او وقته عمر؟ المؤلف سار على ان الذي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم. وان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي وقت جميع المواقيت هذه الخمسة. وبعضهم - [00:16:07](#)

ان النبي وقت الاربعة واما ذات عرض فان الذي وقته عمر لانه لم يحصل الا بعد فتح فتح العراق ولكن الذي يظهر الله اعلم ما سار عليه الشيخ من ان المواقيت الخمسة هي التي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:32](#)

يقول الشيخ هذا يقول هي لاهلها ولمن مر عليه يعني لمن كان يسكن حولها او قبل قبلها ومن مر عليها ممن جاء من بعيد يعني من

كان حول مثلا اهل المدينة يحرمون اهل المدينة يحرمون منذ الحليفة وكل من جاء الى جهة المدينة سواء جاء من - [00:16:51](#) طريق القصيم او من طريق الشام او من طريق تبوك او نحوه يحرمون من ميقات اهل المدينة. فيقول هي لاهلها ولمن مر عليها من غير اهل. لمن اراد الحج او العمرة - [00:17:16](#)

اما الذي لا يريد الحج والعمرة لا يلزمه. لا يلزمه ذلك. قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن اراد الحج والعمرة يقول الشيخ نبه على مسألة مهمة وهي مسألة معاصرة وهي المسافرين الذين يأتون بالطائرة عن طريق الجو فماذا - [00:17:32](#) قال له ان يتأهل له ان يلبس احرامه في المطار وله ان يلبس احرامه بالطائرة لكن لا يلبي ولا ينوي الدخول في النسك الا اذا قيل في الطائرة اننا سنمر - [00:17:58](#)

كذا وكذا او نمر بالمیقات بعد ربع ساعة او بعد عشر دقائق سنمر بالمیقات الى يلبي اذا قيل ان هذا هذا الكلام بانه سيحاذي الميقات بالجو. فله ان يغتسل ويتنظف ويلبس احرامه - [00:18:15](#)

في المطار او في بيته او في الطريق او اذا ركب الطائرة يذهب ويلبس احرامه كل هذا جائز له يقول الشيخ رحمه الله اذا دنا من الميقات طيب هذا واضح يعني طيب - [00:18:35](#)

يقول لا ينوي الدخول في النسك الا ولا يلبي الا اذا حاذ هذا هو السنة لفعل النبي صلى الله عليه وسلم. يعني لو ان احدا احرم مثلا في المدينة بدون طائرة احرم بالمدينة من المسجد النبوي - [00:18:54](#)

او من السكن ثم خرج من بيته فانه يلبي عند عندما يمر بميقات ذو الحجة يدخل يدخل بالنسك ويلبي طيب طيب هذي مسألة من ذهب الى مكة آآ للتجارة والدراسة وطلب العلم ونحوه هذا لا يلزمه ان يعتمر - [00:19:10](#)

ولا يلزم ان يلبس الاحرام ولا يلزم ان يحرم طيب الذين مساكنهم دون المواقيت مثل جدة وام السلم وبحره والشرائع وبدر ومستورة وعسفان والجموم. كثير هذه هؤلاء يحرمون من اماكنهم. لانهم دون المواقيت. يحرمون من - [00:19:39](#)

اماكنهم فالذي في جدة اذا اراد ان يعتمر يحرم من بيته يحرم به او اراد ان يحج يحرم من بيته. ثم يركب سيارته ويأتي يأتي الى مكة للعمرة او الحج - [00:20:07](#)

والمواقيت هي لمن كان من كان قبل قبل هذه المواقيت او كان ساكنا في المواقيت يعني اهل الطائف يحرمون من الميقات. اهل الطائف يحرمون من الميقات طيب هذا بالنسبة للعمرة والحج ممن جاء لكن اهل مكة الشيخ تكلم عن مسألة سكان مكة الذين -

[00:20:25](#)

فنون مكة. من اين يحرمون؟ قال ان كانوا في الحج يحرمون من اماكنهم يعني اذا اراد اهل مكة ان يحرموا بالحج يحرمون من

اماكنهم. يعني من سكنهم من المسجد الحرام من السكن من عرفات من منى - [00:21:02](#)

من اي مكان اما ان ارادوا العمرة فلا بد ان يخرجوا الى الحل. والحل هو ما كان خارج محيط الحرم فمثلا عندنا عرفات هذي خارج الحرم لو احرم من عرفات صح - [00:21:22](#)

خارج الحرم يحرم منها كذلك التنعيم ما يعرف الان بمسجد عائشة يحرم منه كل من كان خلف حدود الحرم فهذا يسمى الحل يذهب اهل مكة اه يخرجون للعمرة فيحرمون من هنا ثم يدخلون. هذا هو ما ذكره المؤلف واكد عليه - [00:21:39](#)

يعني مثل ما هو واضح الان عند اهل مكة يحرمون بالحج من اماكنهم وبالعمرة من خارج من خارج الحل. او من خارج الحرم في الحل هل يستحب لمن اتى الى مكة وادى الحج - [00:22:03](#)

وادى هذا النسك ان يخرج ويأتي بعمرة ويكررها يقول هذا ليس من منهج السلف وليس من فعل الصحابة يكثر من العمرة. يكثر من الطواف. ممكن الطواف عبادة. لكن تكرار ان يذهب ويحرم ويأتي بعمرة - [00:22:30](#)

فلا ينبغي الا في حالات نادرة جدا في نطاق ضيق كأن آآ يعني اذا كان اولئك الذين يأتون من من اماكن بعيدة جدا ولا يحسن لهم ان يأتوا الى اه الى مكة ولم تكن لهم فرصة فهؤلاء اذا احرم مثلا بنية - [00:22:50](#)

يحرم بالعمرة الى لشخص ميت مثلا او لاه او ابيه او الذين قد توفاهم الله فهذا في ضيقة ممكن يرخص لهم اما تكرارها وكل ما ادى

عمره ذهب واتى ذهب واتى هذا كله يسبب كما ذكر المؤلف - 00:23:09

الزحام والحوادث والمشاكل طيب اه يعني هذا ما يتعلق باحكام المواقيت طيب لعل نقف عند هذا القدر ان شاء الله في اللقاء القادم

نستكمل يعني اه الفصل الذي يليه وهو اذا وصل الى الميقات - 00:23:29

في غير اشهر الحج فماذا يصنع؟ هذا سيأتي كلام عن ان شاء الله اللقاء القادم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه اجمعين - 00:23:51